

Distr.  
GENERAL

S/1999/92  
29 January 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن



### مذكرة من رئيس مجلس الأمن: أعمال لجان الجزاءات

أولا - يود رئيس مجلس الأمن أن يصرح أن جميع أعضاء مجلس الأمن أعربوا عن موافقتهم على استخدام المقترحات العملية التالية لتحسين أعمال لجان الجزاءات وفقا للقرارات المعنية.

١ - تضع لجان الجزاءات ترتيبات وقنوات اتصال مناسبة مع أجهزة منظومة الأمم المتحدة، ومؤسساتها وهيئاتها، وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية الأخرى، والبلدان المجاورة وغيرها من البلدان والأطراف المعنية، وذلك بغية تحسين عملية رصد تنفيذ نظم الجزاءات وتقييم آثارها الإنسانية على سكان الدولة المستهدفة وآثارها الاقتصادية على الدول المجاورة وغيرها من الدول.

٢ - يقوم رؤساء لجان الجزاءات بزيارات إلى المناطق المعنية، حسب الاقتضاء، من أجل الحصول على معلومات مباشرة عن أثر نظم الجزاءات والنتائج والمصاعب الناجمة عن تنفيذها.

٣ - تزود الدول الأعضاء لجان الجزاءات بجميع المعلومات المتاحة عن الانتهاكات المزعومة لقرارات الحظر على الأسلحة، وغير ذلك من نظم الجزاءات. وتسعى لجان الجزاءات إلى توضيح جميع حالات الانتهاكات المزعومة

٤ - يطلب إلى الأمانة العامة أن تزود لجان الجزاءات بالمعلومات المتاحة من المصادر المنشورة، والإذاعة والتلفزيون أو غيرها من وسائل الإعلام فيما يتعلق بالانتهاكات المزعومة لنظم الجزاءات أو غيرها من المسائل المتصلة بأنشطة اللجان.

٥ - تتضمن المبادئ التوجيهية للجان الجزاءات أحكاما واضحة للإجراءات الدقيقة التي تتخذها اللجان بشأن الانتهاكات المزعومة لنظم الجزاءات.

٦ - توائم لجان الجزاءات، قدر المستطاع، بين مبادئها التوجيهية ومتطلبات العمل الروتينية.

٧ - تقوم لجان الجزاءات، بصفة دورية، بتقييم الفعالية التقنية للتدابير الإلزامية وذلك على أساس المدخلات التي تقدمها الدول الأعضاء، والتقارير التي تعدها الأمانة العامة وغير ذلك من مصادر المعلومات المتاحة.

٨ - تتواصل الممارسة المتمثلة في الاستماع، في اجتماعات مغلقة للجان الجزاءات، إلى عروض تقنية للمعلومات تقدمها المنظمات التي تساعد في إنفاذ الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن. وتتاح للبلدان المستهدفة أو المتضررة، فضلا عن المنظمات المعنية، إمكانية أفضل لكي تمارس حق توضيح أو تقديم وجهات نظرها للجان الجزاءات، مع المراعاة التامة لممارسات اللجان المعمول بها. وتكون العروض متخصصة وشاملة.

٩ - يطلب إلى الأمانة العامة أن تقدم للجان الجزاءات، كلما اقتضى الأمر ذلك، تقييمها للأثر الإنساني والاقتصادي للجزاءات.

١٠ - تعقد اجتماعات دورية للجان الجزاءات لإجراء مناقشات حول الأثر الإنساني والاقتصادي للجزاءات.

١١ - تقوم لجان الجزاءات، طيلة الفترة التي يتواصل فيها نظام الجزاءات، برصد الأثر الإنساني للجزاءات على الفئات المستضعفة، بما في ذلك الأطفال، وإجراء التعديلات اللازمة لآليات الاستثناء لتسهيل إيصال المساعدة الإنسانية. ويمكن أن تستخدم اللجان مؤشرات التقييم التي تضعها الأمانة العامة.

١٢ - تنظر لجان الجزاءات في الأثر المحتمل للجزاءات على الجهود الدبلوماسية الرامية إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن وترصد ذلك الأثر. وتجري، حسب الاقتضاء، التعديلات اللازمة لآليات الاستثناء.

١٣ - تسعى لجان الجزاءات قدر المستطاع، في اضطلاعها بولاياتها، إلى الاستعانة بما توفره الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية وجميع المنظمات الإنسانية وغيرها من المنظمات ذات الصلة من خبرات ومساعدة عملية.

١٤ - تستفيد وكالات الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الإنسانية وغيرها من المنظمات ذات الصلة، من إجراءات خاصة مبسطة في طلب الاستثناءات الإنسانية وذلك لتسهيل تنفيذ برامجها الإنسانية.

١٥ - ينظر في كيفية تمكين المنظمات الإنسانية من التوجه مباشرة إلى لجان الجزاءات لطلب الاستثناءات الإنسانية.

١٦ - تستثنى المواد الغذائية، والمواد الصيدلانية واللوازم الطبية من نظم جزاءات الأمم المتحدة. وتستثنى أيضا المعدات الطبية والزراعية الأساسية أو العادية أو المواد التعليمية العادية. وينبغي النظر في إمكانية وضع قائمة لهذا الغرض. كما ينبغي النظر في إمكانية استثناء مواد إنسانية أساسية أخرى. ومن المسكّن به في هذا الصدد أنه ينبغي بذل جهود لكي تتاح لسكان البلدان المستهدفة إمكانية الحصول على الموارد المناسبة ولكي تتوفر لهم الإجراءات المناسبة لتمويل الواردات الإنسانية.

- ١٧ - تنظر لجان الجزاءات في كفالة أن تكون الاستثناءات من نظم الجزاءات لأسباب دينية أكثر فعالية.
  - ١٨ - ينبغي زيادة ما تتسم به أعمال لجان الجزاءات من شفافية وذلك بطرق شتى منها قيام رؤساء تلك اللجان بعقد جلسات إحاطة فنية تفصيلية.
  - ١٩ - تتاح المحاضر الموجزة للجلسات الرسمية للجان الجزاءات من غير إبطاء.
  - ٢٠ - تتاح المعلومات العامة عن أعمال لجان الجزاءات على شبكة الانترنت وغيرها من وسائل الاتصال.
- ثانيا - سيواصل أعضاء المجلس النظر في سبل تحسين أعمال لجان الجزاءات.

- - - - -